المفهوم الإقتصادي والقانوني لفكرة إزالة التنظيـــم

معاشو ــ نبالي فطة

أستاذة مساعدة مكلفة بالدروس

كلية الحقوق – جامعة مولود معمري بتيزي وزو.

مقدمـــة

إهتم الفقه ورجال القانون، بفكرة إزالة التنظيم منذ سنوات عديدة، لإعطائها مفهوما يميزها عن مختلف الأنظمة القانونية الأخرى، لكن ليس بالفكرة التي وصلت إليها اليوم. و هذا لما لهذه الفكرة من إرتباط وثيق بالأنظمة السياسية، و الإقتصادية، فهي على صلة وطيدة مع الدور التدخلي للدولة في المجال الإقتصادي، والإجتماعي. مع ذلك ظل الجدل في تعريفه لسنوات طويلة، نظرا لعدم وضوحها، أدى إلى عدم الإتفاق على مفهومها [1].

[1] Gerstle. M. Jacques- la déréglementation dans le débat politique français- colloque sur la Déréglementation organisé a poitiers, presses universitaire de France, Paris 1985, P. 24.

نجد أثر إزالة التنظيم في نظام إقتصاد السوق أو النظام اللبيرالي، إذ يعتبر دور الدولة حارسة و ضامنة "un Etat gendarme et garant" لا مسيرة متدخلة "non un Etat gérant et interventionniste".

فالتقليل من الدور التدخلي للدولة يختلف من دول إلى أخرى، وذلك تبعا لمستوى تقدمها، فتراجع تدخل الدولة في الدول اللبيرالية المتقدمة، غير تدخل الدولة في الدول النامية، لأن في الأولى دورها ينحصر في تقرير حرية المبادرة، و الرقابة على الأنشطة الإقتصادية لتوجيهها إلى الميادين التي تحقق الزيادة في الرفاهية الإقتصادية، والإجتماعية، ولتوسيع نفوذها، أو ما يسمى الآن بالعولمة، بإختيار الوسائل المرنة و إلغاء التنظيم الجامد.

أما الدور التدخلي للدولة في الدول النامية، تغير من الدور الإحتكاري لجميع الميادين، إلى الدور التوجيهي لمحاولة الخروج من الأزمات الإقتصادية، التي يعاني منها القطاع العام، بالتخلي عن التنظيم الجامد، و تغييره بتنظيم يخلق نوع من المبادرة، بين القطاع العام والخاص، من أجل تحقيق إستقرار إقتصادي، وإجتماعي، والتقليل النتائج السلبية للعولمة [2].

يتم التحليل بعض المواقف الفقهية بخصوص دور الدولة في الميدان الإقتصادي، والإجتماعي، وإنعكساته على سياسة الدولة في التنظيم

---

[2] ــ د/عبد الستار عبد الحميد سلمى – حدود تدخل الدولة في المجال الإقتصادي في ظل إقتصاد السوق – دار النهضة العربية – القاهرة 2005، ص 57.

(المبحث الأول)، ثم محاولة تحليل القانوني لظاهرة إزالة التنظيم للوصول إلى بعض النتائج القانونية التي تحدد معنى هذه لفكرة (المبحث الثاني).

المبحث الأول : المفهوم الإقتصادي لإزالة التنظيم

إنقسم الفقه الإقتصادي حول حدود تدخل الدولة، و دورها في تنظيم العلاقات الإقتصادية، و الإجتماعية في المجتمع، فظهر فريقان، فريق يؤيد و ينادي بتدخل الدولة الواسع، للقضاء على الإضطرابات التي يعاني منها هذا النوع من النظام (المطلب الأول)، وآخر ينادي بأن يكون هذا التدخل في أضيق الحدود، حتى لا يعيق عمل إقتصاد السوق (المطلب الثاني)، أثرت هذه الآراء في التوجهات السياسية للدول اللبيرالية، حسب وجهات نظر الأحزاب السياسية، و أهدافهم في بناء الدولة ذات نفوذ إقتصادي عالمي، و هذه الفكرة إمتدت إلى الدول الإشتراكية والدول النامية ولو لأهداف مختلفة، وهي تحقيق التنمية والفعالية الإقتصادية.

المطلب الأول : الموقف المنادي بتدخل الدولة الضيق

تقاسمت هذا الموقف عدة مدارس ذات وجهات نظر مختلفة، لإختلاف الأدلة التي ترتكز عليها، فقدمت كل مدرسة حججا لفرض موقفها، نذكر منها موقف أو وجهة نظرة الطبيعيين (الفرع الأول)، ثم التقليديين (الفرع الثاني)، والتقليديين الجدد (الفرع الثالث).

الفرع الأول : وجهة نظر الطبيعيين

نادى هؤلاء بضرورة العودة إلى العلاقات الطبيعية، وتخلي الدولة عن التدخل في النشاط الاقتصادي، والسير وفق القوانين الطبيعية. يستندون في ذلك إلى ما تفرضه الدول من قيود تشريعية، كتخفيض الأسعار في المجال الزراعي لتشجيع الصناعة، والتجارة، وحرية المنتجين، وحرية العمال[3]، لذا يجب ترك تصرفات ومبادرات الأفراد، هي التي تتحكم في الأحداث الإقتصادية، من خلال تحقيق مصالحهم الخاصة، وإحترام الملكية الفردية، وحرية الإنسان، وإلغاء جميع القيود التي قد تعرقله في نشاطاته، وهذا ما نادى به فانسو كورني vincent courney صاحب العبارة المشهورة "دعة يعمل، دعه يمر".[4]

إن كان تدخل الدولة لا يكون إلا في أضيق الحدود، وهي الحدود التي تضمن حماية وتشجيع الملكية الخاصة، و الحرية الفردية، لكن من جهة أخرى تجعل الفرد عاجزا على مواجهة بعض المشاكل الإقتصادية، لأن من خلال تدخل الدولة يضمن الإستقرار الإقتصادي، والإجتماعي، داخل المجتمع ضد العواصف الخارجية كانت، أم داخلية.[5]

---

[3] ــ د/أحمد بديع يليح – محاضرات في الإقتصاد المالي، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، مصر 1982، ص 21.

[4] ــ د/فتح الله لعلو – الإقتصاد السياسي، مدخل الدراسات الإقتصادية، الجزء الأول دار النشر المغربية، دار البيضاء، المغرب دون تاريخ، ص 102.

[5] - د/عبد الستار عبد الحميد سلمى – المرجع السابق، ص 15.

يعد هذا الموقف غير منطقي، لأن النزعة الفردية جعلت إبتكار القانون، لوضع ضوابط و قيود لتنظيم علاقات الأفراد، و العكس يؤدي إلى خلق فوضى في المجتمع.

الفرع الثاني : وجهة نظر التقليديين

تعد أفضل الحكومات حسب توماس جافرون Thomas JEFFRON تلك التي لا تسيطر على الأنشطة الإقتصادية إلا القليل.[6]

نادى الكلاسكيون بالدولة الحارسة، وبالحرية الكاملة للفرد، وعدم المساس بآليات السوق، كما نادى آدم سميث Adam SMITH بإزالة العقبات، والقيود التي تعيق النشاط الإقتصادي، وبعدم تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية، والإجتماعية للأفراد. [7]

لذا يجب على الدول إلغاء الجهاز التنظيمي، الذي تستند إليه السياسة التجارية والإقتصادية، لضمان حرية حركة السلع داخل الدولة، لينحصر دورها في الدفاع على الاعتداءات الخارجية، و حماية الأفراد داخل المجمتع، وكذا إدارة بعض الأشغال العامة التي لا تكون للأفراد مصلحة فيها، على الرغم من أهميتها للمجتمع. [8]

---

[6]- د/عاطف حسنت التقلي – مبادئ الإقتصاد المالي، مكتبة النصر، الزقازيق، مصر ، 2002، ص 6.

[7] - BOUZIDI (N) le rôle de l'Etat dans l'économie – IDARA, Volume 05, N° 2, Alger 1995 p.46

[8] – د/أحمد جامع – الرأسمالية الناشئة – مكتبة المعارف – مصر، بدون تاريخ، ص 144.

يعتبر التقليديون مبدأ تدخل الدولة، غير مطلق، لذلك أجازوا تدخل الدولة في المجال الإقتصادي، من أجل تقديم المصلحة العامة عن المصلحة الخاصة، كفرض الضرائب، تقييد أعمال البنوك والصرف، وحماية الصناعات الوطنية. [9]

نادى البعض بوضع قيود دستورية، لتحديد المجالات الغير الدستورية لتدخل الدولة، و البعض الآخر نادى بوضع قيود على حدود تدخل الدولة في المجال الإقتصادي، كتقييد الإنفاق العام، و ضرورة التخفيض من الضرائب، لتشجيع النشاط الإقتصادي، إذ يرى "ميلتون فريدمان Milton FRIEDMAN أن عجز ميزانية الدولة لا ينخفض بسبب زيادة الضرائب، لأن الحكومة ستقوم بإنفاقها في الإيرادات، وهذا ما يبرر ضرورة تخفيف الإنفاق العام، بصورة مباشرة، وبالتالي تقليص دور الدولة في المجال الإقتصادي. [10]

يعد هذا الرأي أيضا ناقصا، لأن الظروف والحالات التي تستوجب التدخل لا يمكن توقعها في حالات كثيرة، لذا وجب التدخل كلما استدعت الظروف و الضرورة.

---

[9] ــ المرجع السابق.

[10] ـ د/عبد الستار عبد الحميد سلمى – المرجع السابق، ص 19.

الفرع الثالث : وجهة نظر التقليديين الجدد

بعدما كان التقليديون ينادون بتأييد تدخل الدولة، غيروا من آرائهم إلى عدم التدخل، إذ أصبحوا يرون أن نظام إقتصاد السوق، والمبادرة الفردية قادرين على مواجهة إخفاقات الرأسمالية. [11] كما طالبوا بموقف وسط للدولة، ما بين الرأسمالية المفرطة والإشتراكية والشيوعية الدكتاتورية [12]، للإنتفاع بما تحققه الرأسمالية من تراكم في الثروة، وفي نفس الوقت الحفاظ على درجة عالية من الأمن، والعدالة لكل الأفراد. لأن هناك بعض النقائص تتطلب تدخل الدولة لعلاج ذلك، كعدم الإستقرار، والآثار الإجتماعية غير مرغوب فيها، عدم العدالة، الإفتقار إلى المنافسة.

أما رافضي التدخل جاء إثر الأزمة الهيكلية الحادة، التي تعرضت لها الدولة الرأسمالية، في بداية السبعينات، فغيرت من أفكار التقليديين الجدد، فنسبوا للدولة كل الإخفاقات، والأزمات التي عانت، وتعاني منها الرأسمالية. لينادوا بضرورة إعادة الدخل و الثروة لصالح الرأسماليين، ورفع الدولة يدها عن الشؤون الإقتصادية لأن العدالة لا تتحقق إلا بالإزدهار الإقتصادي، وأن السياسات الإجتماعية التي تطبقها الدولة في ظل إقتصاد السوق، كإعانات منح البطالة، والرقابة على الأسعار، وتحديد

[11] -د/أحمد جامع – المرجع السابق، ص 128، و 129.

[12] ــ المرجع السابق.

قطاع للخدمات التعليم، والصحة، والسكن، أدت إلى تزايد العجز في ميزانية الدولة.[13]

لهذا فهم ينادون بضرورة تخفيض نسب الضرائب، لرفع الطلب، والإستثمار، وبالتالي إرتفاع الإرادات العامة، ليكون دور الدولة في أضيق الحدود. كما حاولوا تطبيق هذه الأفكار في الدول النامية، عند اللجوء إلى سياسة الاقتراض من المؤسسات المالية العالمية، كصندوق النقد الدولي، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ثم المنظمة العالمية للتجارة. [14]

إن حصر دور الدولة في إدارة السياسة النقدية كذلك غير كافي، لأن هناك من المشاكل، لا يستطيع الفرد أن يتصداها مما يقتضي التدخل.

الفرع الرابع : وجهة نظر المحافظين

يطالب المحافظون بحكومة قوية، قادرة على قمع، و مواجهة أي إعتداء، لكن التدخل في المجال الإقتصادي يجب أن يكون إلا في أضيق الحدود. إذ يقع عليها الإلتزام بالمحافظة على الثقافة في المجتمع، من خلال تحسين أخلاقيات، وسلوك الأفراد، لتحقيق الإستقرار الإجتماعي، ورفع التنمية في مجتمع قوي يحكم نفسه بنفسه، وعليها (الحكومة) أن

[13] - د/أحمد جامع – المرجع السابق، ص 128، و 129.

[14] - د/عبد الستار عبد الحميد سلمي – المرجع السابق، ص 29، 31.

تبني برامج لمحاربة كافة صور الفساد، لتعزيز عملية التنمية الإقتصادية، والإجتماعية. [15]

رغم أهمية المحافظة على الثقافة، والأخلاق، والعادات في المجتمع، لكن ذلك غير كافي لقيام دولة قوية، بل يجب أن تدخل في المجال الإقتصادي، لأن ذلك ضروري للمحافظة على المصالح العامة المتنوعة.

أمام هذه المواقف التي تنادي بضرورة حصر دور تدخل الدولة، خاصة في المجال الإقتصادي، هناك إتجاه مغاير ينادي بتوسيع تدخل الدولة، وهو النقطة الموالية.

المطلب الثاني : الموقف المنادي بتدخل الدولة الواسع

ظهرت في هذا الإتجاه نظريتين أو مدرستين تناديان إلى منح للدولة دورا واسعا إيجابيا وفعالا، وتتمثلان فيما جاءت به المدرسة الكنزية، وما نادت به مدرسة الدولة الرفاهية، ثم إمتدت هذه المواقف إلى للدول المنتهجة للإقتصاد المخطط، التي كانت تمثل الدول الإشتراكية سابقا.

[15] -د/فتح الله لعلو – المرجع السابق، ص 135.

الفرع الأول: وجهة نظر المدرسة الكنزية

يرتكز أنصار هذه المدرسة على ضرورة التدخل الواسع للدولة، كأساس لتحقيق الإستقرار للمؤسسات الإقتصادية، ونجاح السعي الفردي لإنقاذ الرأسمالية من الزوال، خاصة بعد الإضطرابات أزمة الكساد العالمي الكبير، و الصراعات النقدية، التي تعرضت لها الدولة الرأسمالية[16]. جعلت تدخل الدولة هذا، يكون في جميع المجالات، المالية النقدية، والمرافق العامة، من أجل تنمية الإستثمار وزيادة معدلات التشغيل، والنمو، والإستقرار. [17]

كما رفض "كينز" النظرية الكلاسكية "لأدم سميث" إذ يعتبر التشغيل الكامل مضمون تلقائيا من طرف الدولة. بل يؤكد على أن المحافظة على هذا الأخير، لا يمكن إلا بإعطاء الدولة دورا هاما في التمويل و تحمل العجز. [18]

إن تدخل الدولة لتحقيق الصالح العام للوصول إلى التشغيل الكامل، صعب التحقيق من الناحية العملية، إذ يجب مساهمة المبادرة الفردية، ليكون التدخل في الحدود اللازمة، وخلال المدة الكفيلة للوصول إلى ذلك.

---

[16] - د/فتح الله لعلو – المرجع السابق، ص 136.

[17] - د/رمزي زكي – الليبرالية المتوسعة – دار المستقبل العربي، مصر 1983، ص 49 و 192.

[18] - BOUZIDI (N) – op cit P.49.

الفرع الثاني: وجهة نظر أنصار دولة الرفاهية

نادى أنصار هذه المدرسة، بقيام دولة رأسمالية قوية لتواجه التوسع الإشتراكي، الذي ظهر بعد الأزمة العالمية الإقتصادية. فتدخل الدولة هو الوسيلة التي تحقق الرفاهية للمجتمع، خاصة أنها الوحيدة التي تضمن الحصول على الحاجيات الأساسية للمجتمع، كتوفير الخدمات الإجتماعية، التعليم، السكن، الصحة، والنقل ثم التشغيل، ومكافحة البطالة كما يمكنها التدخل عن طريق تخصيص الموارد بطريقة أكثر فعالية، و مراقبة إخفاقات السوق ومعالجتها. [19] فهم يعتبرون أن الرفاهية أهم من علميات قوى السوق بل يجب إشباع حاجياته، وعلاج حالات الظلم الناتج عن الرأسمالية. [20]

إن الدور الإجتماعي للدولة لا يمكن إنكاره، إلا أنه يجب أن ينحصر في الفئات المحتاجة لذلك، دون إطلاقه على كافة أفراد المجتمع لإستحالة ذلك. إذ يخلق عدم المساواة، وتشديد الفوارق الإجتماعية.

إن تدخل الواسع للدولة لم تنادي به فقط الدول الرأسمالية، وإنما يعتبر المبدأ الأساسي في الدول التي تأخذ بالنظام الإشتراكي كأسلوب مخالف، وهو بإتباع نظام التخطيط المركزي.

---

[19] ــ د/فتح الله لعلو – المرجع السابق، ص 136.

[20] ــ د/رمزي زكي – المرجع السابق، ص 192.

الفرع الثالث: تدخل الدولة في ظل نظام الإقتصاد المخطط

منح للدولة في هذا النظام دور هام سلطوي، متدخل في تسيير النشاطات الإقتصادية. بوضع مبادئ مغايرة للتي موجودة في الدول الرأسمالية، لإرتكاز إقتصادها على التخطيط المركزي، وبإعتبارها المتعامل الإقتصادي الأساسي، وجعل المؤسسة العامة أداة لتنفيذ الخطة الإقتصادية. [21]

مرت هذه الدول بمرحلتين.

1. مرحلة تغيير دور الدولة : وهي تحولات محدودة كما حدث في بولونيا ما بين 1966 – 1989، لتقليل من تدخلات الدولة، لكن دون أن يتعدى ذلك إلى تغيير المبادئ الأساسية للنظام الإقتصادي، بإستعمال آليات السوق بطريقة عقلانية لتساير الخطة العامة. [22]

2. مرحلة الإصلاحات : مست كثير من الدول الإشتراكية منها والإتحاد السوفياتي في 1985، المجر في 1989، التي عمدت إلى تغيير أسلوب التخطيط المركزي باللامركزي أو ما يسمى بـــ " Socialisme du marché" الذي يعني به لا مركزية القرارات الإقتصادية في إطار الإقتصاد

---

[21] ــ محمد صغير بعلي – المؤسسات العمومية في التشريع الجزائري، المعهد الوطني للدراسات و البحوث النقابية، الجزائر 1988، ص 53.

[22] - - BOUZIDI (N) – op cit P.55.

الجزئي المخطط "Macro économie Planifiée " بتوظيف آليات السوق في خدمة الخطة [23] و ذلك على النحو التالي:

أ) منح إستقلالية للمؤسسة في إتخاذ قراراتها، و تحديد أهدافها على مستوى القاعدة التي تقوم على أساس الفعالية الإقتصادية.

ب) وضع خطة إقتصادية عامة، تحدد فيها نسب توجيه الإستثمارات، ونسب توزيع الدخل، وضبط المحيط الإقتصادي، الذي يؤثر في النتائج المالية للمؤسسة من أسعار، وقروض، وأجور، وضرائب، ونسب الصرف.

ج) رفض فكرة إقتصاد السوق الذي يقوم على الحرية، والمنافسة غير المقيدة.

بسبب الصعوبات الإقتصادية التي تتمثل في النتائج السلبية للنمو، كذلك التضخم، وزيادة المديونية، أدت إلى إستحالة البقاء على النظام المسير، والمخطط، فتحتم عليها الوضع التحول إلى نمط إقتصاد السوق، وهذا ما قامت به معظم الدول التي كانت تمثل المعسكر الإشتراكي.

تعد الجزائر من بين هذه الدول التي أخذت بالإقتصاد المخطط، وتعرضت لنفس الهزات، والأزمات أدت بها إلى تحول دور الدولة إقتصاديا، وإجتماعيا.

المبحث الثاني: التحليل القانوني لإزالة التنظيم

[23] - BOUZIDI (N) – op cit P.55.

إمتد هذا التباين من المجال الإقتصادي، إلى المجال القانوني، إذ نجد هذه الآراء أثرت في تعريف إزالة التنظيم، فهناك من وسع في مفهومه وتعريفه، وإعتبره إلغاء للتنظيم بمفهومه الملزم العام المجرد (المطلب الأول)، من خلال الإنسحاب الكلي للدولة في التنظيم، إلا في حدود ضمان، و حماية الإستقرار الإقتصادي الإجتماعي، ثم هنالك من يجعل مفهومه ضيقا، وهو لا يعني، الإلغاء الكلي للتنظيم، وإنما هو إعطاء نوع من المرونة للقواعد القانونية لكي تجعلها تخدم مصالح كل الأطراف (المطلب الثاني) تنمية الدولة، ورفاهية، وتحقيق الفعالية الإقتصادية للمؤسسات، والتشغيل الكامل للفئة العاملة.

لا يعتبر إزالة التنظيم مصطلحا قانونيا، بل كلمة مستحدثة مستخلصة من مصطلحات إقتصادية، والسياسة، يعود نجاحها إلى عدم دقتها. [24] يقصد بهذا المصطلح باللغة الفرنسية La Déréglementation

أما باللغة العربية فتعني هذه الكلمة إصلاح الإختلال، أو الإنحراف، فهي معاني لا تعبر، و لا تعكس المعنى القانوني، الذي منح له، وهو إزالة التنظيم. [25]

---

[24] - « Les termes de «déréglementation » ou « délégalisation » ne sont pas des concepts juridiques, mais plutôt des notions a la mode, issues du vocabulaire économique et politique, et qui doivent une part de leur succès à leur imprécision » SUPIOT (A) – Déréglementation des relations de travail et autoréglementation de l'entreprise – Droit social , N° 03, Paris Mars 1989, P 195.

[25]– منجد الجيب عربي – فرنسي طبعة 03 – دار الشروق ش.م.م، بيروت 1990.

لم يتفق الفقه القانوني على تعريف جامع مانع لإزالة التنظيم، فظل لسنوات طويلة غير واضح، لذا إعتبره الفقه مصطلحا غامضا، وتعريفه لم يتطور بسرعة، لأن ما حققه من توسيع في مجاله، ونطاقه، كان على حساب مفهومه. [26]

إن النقطة المتفق عليها، هي أن إزالة التنظيم متصل بتغيير دور الدولة، وإنسحابها، من تنظيم العلاقات المختلفة في المجتمع، الإقتصادية، والتجارية، والإجتماعية، عن طريق تغيير ميكانزمات التسيير، والتنظيم، والرقابة. [27] واختلفوا على الطريقة التي يتم بها الإنسحاب، وعلى الهدف من ذلك، لأن هناك من استعملها من أجل تنفيذ الحكومة سياسية معينة، كتغيير التسيير الإداري، أو تغيير نمط إقتصادي معين. وهناك من إستعملها كتقنية لتصبح القوانين أكثر جدوى، ونجاعة، وفعلية، لتصدي الأزمات الإقتصادية، والإجتماعية، من خلال إعادة تكييف القواعد الموجودة. [28]

---

[26] - ABDELADIM (L) – Les Privatisations d'entreprises Publiques dans les pays du Maghreb– Maroc–Algérie– Tunisie - Etude juridique – les éditons internationales, Paris 1998, P.52.

[27] - ZOUAIMIA (R) - Déréglementation et ineffectivité des normes en droit économiques algériens – revue IDARA volume 11 N° 1 et N° 21, Alger 2001 P. 125 et ss.

[28] - ABDELADIM (L) – Op cit. P. 52.

أدت هذه الإنشغالات إلى إنعقاد عدة تجمعات علمية، ما بين الجامعات في أوروبا، لدراسة هذه الظاهرة [29] ، كان محورها الأساسي، تبادل الأفكار فيما يخص إزالة التنظيم في مختلف الدول، وحاولوا الإجابة عن عدة تساؤلات كانت تعيق فهم هذا المصطلح، من أهمها مدى إعتبار حركة إزالة التنظيم، حركة تابعة لأفكار اللبيرالية السائدة، أم هي حركة أكثر عمقا، يستدعي الأمر إلى خلق حريات جديدة لتتساير معها. [30] فمن خلال مداخلاتهم، تبين أن لإزالة التنظيم مفهومين، مفهوم واسع و الآخر ضيق (المطلب الأول) لتترتب بعض النتائج المتمثلة في إرتباط إزالة التنظيم بمصطلحات أخرى تمنح لها معنى محدد. (المطلب الثاني)

المطلب الأول: المفهوم القانوني لإزالة التنظيم

ترتبط حركة إزالة التنظيم بالنظام السياسي، والإقتصادي، السائد في الدولة، وهو مستوحى من النظام اللبيرالي، لكن معناه يختلف من دولة إلى أخرى، حسب ما تراه من أمور تبتعد من التدخل فيها، وقد تكون إقتصادية أم إجتماعية، لذا فهناك من وسع من مفهومه وهناك من ضيق منه.

---

[29]ـ الملتقى الأول في ماي 1982، و الثاني في ماي 1985، و الثالث في 1987، والرابع في 1988، جمع بعض من أساتذة جامعة نيماج "Nimegues" و "بواتي Poitiers" بفرنسا.

[30] - MADIOT. Yves. Jef Malyer- rapport de synthèse sur la Déréglementation ; Actes du Colloque organisé A Poitiers le 13 -15 mai 1985 par la faculté de droit de Nimègue et de Poitiers PUF, Paris 1986, P. 8.

الفرع الأول: إلغاء التنظيم كمفهوم واسع

يقصد به إلغاء كل ما يمس بحرية التبادل، و حرية المتعاملين الإقتصادين. [31] بضم كل أشكال تراجع الدولة عن دورها كمسير، وكطرف في السياسة الإقتصادية والإجتماعية c'est la déréglementation au sens large et la libéralisation [32] هذا التراجع، يكون عن طريق حركة واسعة للإستجابة للضرورات السابقة الإشارة إليها. و أعتبر هذا المصطلح فكرة مضادة للتنظيم "l'antithèse" لكن ليس بمفهوم إلغائه والإستغناء عنه، لكن هو تقليص حجم، وثقل النصوص القانونية. بإعادة تنظيمها، و ضبطها دون تغيير البعد الإجتماعي "l'impact social"، وقد أخذت بهذا المفهوم الدول الأنجلوسكسونية، التي كانت هي مهد نشوء فكرة إزالة تنظيم. [33]

كما يعني به إلغاء النصوص التي تحد من حرية الأفراد، والتنظيم بمفهومه الواسع، و يضم كل ما يتعلق بالنصوص التنظيمية والتنفيذية له، كالقرارات الوزارية التي تصدر عن طريق سياسة التفويض [34]، وليتعدى إلى المنشورات، والقرارات، والأوامر، الموجهة لتوضيح طريقة تنفيذ سياسة الحكومة " les règlements politiques du gouvernement"

---

[31] - ABDELADIM Leila - Op cit. P.52.

[32] - TOUPIE.ORG Web.

[33] - CHEVALLIER (J) – Les Enjeux de la déréglementation – revue de droit public – librairie générale de droit et de jurisprudence, Paris 1987, P. 283 .

[34] - MAEIJER (J.M.M)- la déréglementation aux Pays Bas : Idées générales. colloque, 1985, Paris 1986 P.11.

فسميت هذه العملية بـــ "La pseudo-législation" [35] تتمثل في الصلاحيات التي يتمتع بها الوزراء المعنيين بالتنفيذ، لما لهم من صلاحيات إصدار التوصيات عن طريق منشورات "Résolution" وتعليمات ومراسيم وزارية.

ويقول الأستاذ لاكوم "La chaumme" في هذا الصدد، أن ظاهرة المنشورات معقدة، وصعبة التحكم فيها، لأن لها أهمية كبيرة لتفسير النصوص القانونية، التي تستوجب مطابقتها لها، إلا في حالة التعارض فيفضل تطبيق المنشور. [36]

مع العلم أن ظاهرة المنشورات، جد معمول بها، فالتابع "L'administre" يتلقاها بكثرة، قد تصل إلى تلقيه منشور كل يومين أو ثلاثة لتحديد كيفية التطبيق، و هي ملزمة التنفيذ، فمجلس الدولة الفرنسي يفرق بين نوعان من المنشورات، المنشورات التنظيمية التي لها قوة قانونية، التي يمكن رفع تظلم حولها، كما هو الحال بالنسبة للأوامر، و المراسيم، ثم هناك المنشورات، التي تعتبر تفسيرية مكملة فقط لتطبيق القانون، [37] ويستدعي حركة إزالة التنظيم، التنسيق حتى لا يكون هناك تعارض بين ما أزيل، و ما بقي من نصوص تشريعية، تنظيمية أو تطبيقية.

---

[35] - MADIOT (Y.M) Lioneau, (Ph.MM) Moreau (M) Bradel (J)– rapport de synthèse -- colloque op cit. P 183.

[36] - MAEIJER (J.M.M)- Op cit, P. 50.

[37] - LA CHAUMME (M.J.I) - la Décentralisation et la déréglementation ; Actes du Colloque organisé A Poitiers le 13 -15 mai 1985 par la faculté de droit de Nimègue et de Poitiers PUF, Paris 1986, P. 51.

تتعدى حركة إزالة التنظيم نصوص القانون العام، لتمس كذلك نصوص القانون الخاص، بنفس المفهوم و لنفس الغاية، ليكون كرد فعل لحالة تضخم، وكثرة القواعد القانونية، فيستدعى الأمر إما تعديلها، أو تحريرها، خاصة إذا كانت غير مرضية. بتعبير آخر هي عملية تحديد، وتصحيح القواعد القانونية، المطبقة على القطاع الخاص، زيادة على القواعد المكملة لحماية المصالح الخاصة للمجتمع، التي تحدث التوازن بين الأطراف المتعاقدة، كحماية المستأجر، المستخدم، والمستهلك. [38]

قد يلجأ القاضي إلى مثل هذه القواعد، في حالة ما لم يتفق الأطراف على مخالفتها، الشيء الذي يؤكد عدم إلزاميتها، وجواز مخالفتها، لذا سميت بالقواعد المكملة، كما قد يلجأ إليها القاضي لسد الفراغ، و تحديد التفاصيل العلاقة، فيضفى عليها طابع الإلزامي، لذا سمي كذلك بالقواعد التفسيرية، مع أن في مثل هذه المسائل، يفضل أن تبقى سلطة تحديد قواعد العقد لإرادة الأفراد. [39]

الفرع الثاني: مرونة التنظيم كمفهوم ضيق

ذهب جانب من الفقه، إلى أن إزالة التنظيم لا يقصد به غياب التنظيم، أو الإستغناء عنه، لعدم أهميته. فالأستاذ جان كربوني Jean CARBONNIER إعتبر أن مسألة تضخم القوانين، مشكلة لا يمكن تفادي

[38] - STRUYCKEN (M. A.V.M) – Déréglementation en droit prive– colloque 1985, Paris 1986 P.167.

[39] – أنظر د/جعفور محمد السعيد – المدخل إلى القانون.

الكلام عنها، فهي تحث لدراسة خاصة، إنطلاقا من فكرة علاقة الدولة بالمجتمع بين طرف قوي، و الآخر ضعيف، فيجب إخضاع الدولة لحمية عن طريق تقليل من تدخلاتها بواسطة الضبط و التنظيم.[40]

أخذت معظم الدول الأوروبية بهذا المفهوم منها فرنسا، و نقل إلى دول أخرى منها الجزائر، رغم حداثة هذه المسألة، فهي لا تهدف إلى إلغاء التنظيم، لكن إلى تغيير أسلوب وخصائص القوانين الموجودة، أو بإصدار أخرى لتستجيب للوضع الجديد، و الأمثلة على ذلك كثيرة، كإلغاء قانون إحتكار الدولة للتجارة الخارجية، تغيير مكانة القطاع الخاص، أو إحداث قانون للمنافسة، وبصفة عامة تقليص السلطة التنظيمية في القطاع الإقتصادي والإجتماعي، من أجل تطوير المنافسة فيه. [41]

يعني بهذه الحركة إعادة تكييف، وتبسيط القواعد القانونية، ومحاولة التقليل منها في جميع المجالات التي تتدخل فيها الدولة، لأن القواعد الملزمة تجعل معناها جامدا، ويخلق نزاعات بين الحكومة والمواطن، وبين المواطنين فيما بينهم، تؤدي إلى عجز الحكومات على رقابة إحترام وتطبيق هذه النصوص.

« L'accroissement du nombre de règlements a eu pour conséquence que ceux à qui les règlements s'adressent, risquent de perde de vue la totalité et l'intelligence des droits attribués est des obligations imposées par le gouvernement» [42]

---

[40] - CARBONNIER (J) - L'inflation des lois, revue des sciences morales et politiques – Gauther Villas Paris 1982, P. 691.
[41] - MAEIJER (J.M.M) -Op cit P. 11 et 12.
[42] - Ibid.

أما في المجال الإجتماعي، فهو يؤدي إلى التقليل من الحقوق التي كانت الدولة تحميها إلى حد أدنى، الشيء الذي قد يؤدي إلى نتائج سلبية كإرتفاع نسبة البطالة.

كما أن إزالة التنظيم، لا يجب أن يؤدي إلى عرقلة سير العلاقات، و ضبطها في المجتمع، و لا يجب التفكير أنه كلما قل التنظيم أو النصوص القانونية، فالوضع يكون على أحسن ما يرام « moins il y'a de règlement mieux on se porte» [43]. لأن من خلال التنظيم يتم مراقبة النصوص العشوائية. لذا يجب تبسيط وتحسين هذه القواعد من خلال إحترام الأهداف السياسية، بضمان مصالح الحكومة، والمؤسسات، والخواص، بطرق غير مرهقة [44].

يعتبر هذا المفهوم الأصلح، سواء بالنسبة للدولة، أو بالنسبة للفرد، إذ يؤدي إلى تحقيق الأهداف السياسية، والإقتصاية، والإجتماعية، وبالتالي تحقيق الرفاهية التي تعكس وضع الأفراد في المجتمع، بخلق المبادرة وبإطلاق من قيود الإرادة. و يؤدي هذا إلى تغيير في الخصائص التي تتميز بها القواعد القانونية، إلى إنشاء أجهزة تسيير وضبط هذه القواعد [45]. كما تؤدي إلى خلق فضاء حر يتم تنظيمه بطريقة ذاتية « Auto-organisation » لتعييد توزيع سلطات وضع القوانين بدلا من إعتباره إنسحابا عن التنظيم. [46]

---

[43]- MAEIJER (J.M.M) -Op cit P. 11 et 12.
[44] - ZOUAIMIA (R) - Op cit, P.126.
[45] - - Ibid.
[46] - CHEVALLIER (J) – Op cit, P. 286.

أما التوسيع في هذا المفهوم سوف يعيد الوضع إلى ما كان عليه، فبعد المجهودات التي تمت في تطوير المجتمع المدني، سيؤدي ذلك إلى عودة القواعد العفوية، و العرفية التي كانت سائدة قبل ظهور قوانين الدولة، «Lois Etatique» فهذا لا يخدم إستقرار المجتمع لتنوعها وعدم توحيدها.

يجب أخذ الأمور بأوسطها بإعتبار أن ظاهرة إزالة التنظيم لا تعني غيابه أو إلغائه، لكن يقصد به التبسيط، و المرونة، والتخفيف من حدته من جهة، و التدخل والإلزام كلما كانت المصلحة العامة معنية بالحماية، سواء داخل المجتمع أو خارجه من جهة أخرى، لنصل إلى تحقيق ما يسمى بالحكم الراشد. [47]

المطلب الثاني: النتائج المترتبة عن هذا المفهوم

أخذ مصطلح إزالة التنظيم معاني مختلفة، لذا توسع في معانيه على حساب مفهومه. نجد له كثيرا من التفسيرات لظواهر مختلفة، كالتبسيط Simplification أو المرونة L'Assouplissement أو التخفيف L'Allegement للقواعد القانونية. كما قد يعني به فتح قطاع للمنافسة الخاصة بعدما كان إحتكار على الدولة، بإلغاء الإمتيازات العامة أو الخاصة، أو بخوصصة أجهزة الدولة.

[47] - BELMIHOUB (M.Ch) – Gouvernance et Rôle économique et social de l'Etat entre exigence et résistance- IDARA, Vol. 11 N°1 Alger 2001, P. 7 et s.s.

لذا اختلفت النتائج باختلاف الغاية من اللجوء إلى هذه العملية، ترتب أن هناك عدة مصطلحات ترتبط بإزالة التنظيم قد تساير، وترادفه فتحدد له معنى، وقد تختلف عنه وتتناقض معه فتساعد وتساهم في تفسيره.[48]

بينما الشيء المتفق عليه، هو إرتباط إزالة التنظيم بالدور الذي تلعبه الدولة في المجال الإقتصادي، و الإجتماعي، والذي يختلف من دولة إلى أخرى، فالغموض، لم يتوقف في معنى إزالة التنظيم بل في الوسائل المستعملة لتحديد معنى إنسحاب الدولة. [49]

نجد جاكيلا "Jacquillat" يفرق بين مصطلحين يعني بهما إنسحاب الدولة و هما "Desengagement de l'Etat" و" La Désétatisation " [50] أما بن أشنهو "Benachenhou " يعطي معنى آخر لـــ "La Désétatisation" على أنها إعادة توزيع و تقسيم الإقتصاد، لتضع حدود بين القطاع العام والخاص، بخوصصة الأول كليا أو جزئيا، وبتطوير وتشجيع الثاني، أو قد يكون بتغيير شكل التسيير دون أن يصل إلى تغيير الملكية، بإصدار قوانين مرنة، بسيطة، تخدم مصلحة كل الأطراف كتخفيض الضرائب، إلغاء

48 - SADI (N) – la privatisation des entreprises publiques en Algerie 2ème Edition objectif - modalités et enjeux OPU, Alger 2006, P. 40.

49 - SADI (N) - Op cit, P. 40.

50 - IACQUILLAT (B), Désétatiser-laffont, Paris, 1985, P. 358.

الإحتكار، وتشجيع المنافسة، أو قد يعني كذلك إنسحاب الدولة من القطاع الإجتماعي. [51]

الفرع الأول: علاقة إزالة التنظيم بالخوصصة

إعتبر البعض ومن بينهم "Bizaguet" أن إنسحاب الدولة يكون عن طريق وضع سياسة عامة للتراجع، وتكون الخوصصة أحد وسائلها. [52] مع ذلك تأكد من الدراسات أن الخوصصة كذلك لها مفهوم غامض لتعدد أوجهها و طرق تجسيدها. [53]

فعرفت أنها عبارة عن تحويل النشاطات الإقتصادية العامة، إلى قطاعات خاصة، و هذه العملية تستدعي أن تكون الدولة أكثر لبيرالية، بإعادة هيكلة عامة وبمنح المؤسسة حرية المبادرة في المجال الإقتصادي. [54]

بالرغم من اختلاف المؤلفين في محتوى هذا الإنسحاب، لكن إتفق على أن الخوصصة تعتبر أهم وسائل لتجسيد ذلك، والذي حتما سيؤدي

---

[51] - BENACHENHOU (A) – l'aventure de la désétatisation en Algérie - revue du monde musulman et de la méditerranée 1992, N° 3 p a ss, In ABDELADIM (L) – Op cit P. 49.

[52] - Sadi (N) – Op cit 40.

[53] - MOREAU .(M.A) – Les répercutions des privatisations dans différents systèmes juridiques R.I.D.E N° 1, Paris 1999. P 417 ss

[54] - SADI (N) – Op cit P. 36.

إلى ضرورة تغيير في شبكة التنظيم، سواء كانت دولة متقدمة أو نامية، لبيرالية، أو في طريق إلى اللبيرلية. [55]

لم تستطيع الجزائر التهرب من هذه الحركة العالمية، بسبب الأزمة الهيكلية التي تعاني منها مؤسسات الدولة. أدت إلى وضع إستراتيجية للتنمية الإقتصادية، والإجتماعية، إبتداءا من 1988 ظهرت حركة الإصلاحات في القطاع العام في معظم الميادين خاصة منها الصناعية، و المالية بصفة عامة، وفي خوصصة المؤسسات العمومية بصفة خاصة. [56]

كما تختلف تقنية الخوصصة حسب ما تقرره الدولة، إما الإنسحاب التام، وأو أن تحتفظ بسلطة المراقبة والتقييد (Blocage).

بينما في القانون الإجتماعي، فإن تأثير الخوصصة على علاقات العمل، يختلف بإختلاف وتغيير وظيفة الدولة، في عملية الضبط الإجتماعي، وهذا مرتبط بعاملين:

فالأول يتعلق بحدود المجال الإقتصادي، لأن معظم الدول التي لجأت إلى الخوصصة، تقصد من وراء ذلك التحول من النظام الإقتصادي المغلق المقيد، إلى النظام الإقتصادي المتفتح أي إقتصاد السوق، الذي يؤدي من الناحية الإجتماعية إلى ضرورة إعادة النظر في تكييف علاقات العمل، بينما يختلف الهدف من الدول النامية إلى الدول المتقدمة

[55] - Ibid.
[56]- Ibid. P. 35.

الصناعية. [57] لأن الأولى تبحث من خلال الخوصصة إلى القضاء على الأزمة الإقتصادية، والتقليل من التضخم العمالي لجلب التكنولوجيا، ورؤوس الأموال الأجنبية. أما في الدول المتقدمة فهي تهدف إلى التوسيع النفوذ الإقتصادي وتحقيق الأرباح.[58]

أما العامل الثاني فيتعلق بطرق تنظيم علاقات العمل، الذي هو مرتبط بالجانب السياسي، وما تكرسه الدولة من حقوق وإمتيازات للعمال، منها الإعتراف بالحق النقابي و تعدده، تجعل صعوبة تقريب بين الخوصصة والتأثيرات الإجتماعية لتناقض أهدافها. لذا فالخوصصة لها أبعاد إيديولوجية، تتمثل في أبعاد نفوذ الدولة، بتقوية دور المتعاملين الإجتماعيين، لإعطاء نظرة جديدة، تتمثل في مشاركة العمال داخل المؤسسة. ثم أبعاد إقتصادية تؤدي إلى ضرورة إعادة هيكلة تسيير يد العاملة و تكييفها عن طريق تنظيم مرن. [59] فمن جهة هي وسيلة لإزالة الهيكلة Déstructurations عن طريق إزالة التنظيم. لتعتبر الخوصصة من بين ميكانزمات إنعاش علاقات العمل. ومن جهة أخرى تؤدي إلى تحويل وظيفة الدولة في المجال الإجتماعي من وظيفة المستخدم طرف في العلاقة، وضامنة في نفس الوقت، إلى وظيفة ضبط علاقات العمل. [60]

---

[57] - MOREAU .(M.A) – Op cit. P. 418.

[58] - Ibid.

[59] ــ هذا ما حدث في بعض دول أوروبا كفرنسا و بريطانيا في 1986.

Voir SADI (N) – Op cit P. 166.

[60] - MOREAU .(M.A) – Op cit. P. 419.

الفرع الثاني : علاقة إزالة التنظيم بالتنظيم

إن غموض مصطلح إزالة التنظيم، جعل إعتباره مناقض ومضاد للتنظيم l'antithèse de la réglementation مع ذلك يمكن تفسير علاقة التنظيم وإزالته في نقطتين تبعا للغاية التي يقصد التوصل إليها:

1. إزالة التنظيم يقصد به سحب التنظيم : عندما تكون الغاية هي تقليص حجم وثقل النصوص القانونية من الناحية العددية، و إعادة تنظيمها وضبطها، دون تغيير غايتها الإجتماعية "l'impact Social".[61]

كما تكون بتخفيض القيود القانونية على بعض النشاطات الإجتماعية، يترتب عن ذلك توسيع مجال حرية المتعاملين الإجتماعين من جهة، وتقوية وتطوير عملية المنافسة في مختلف المجالات من جهة أخرى، كتوسيع مجال التعاقد بإطلاق حرية التجارة والصناعة،[62] وتحرير التصرفات التي كانت تخضع إلى قيود الرقابة، كإشتراط مؤهلات شخصية ترتبط بالصالح العام.[63]

---

[61] - CHEVALLIER.(J) – Op cit.P. 284.

[62] – ولد رابح صافية – مبدأ حرية التجارة و الصناعة في الجزائر– مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة مولود معمري كلية الحقوق، تيزي وزو 2003/2001، ص 95.

[63] - CHEVALLIER.(J) – Op cit.P. 284.

فإزالة التنظيم يؤدي إلى التقيد بالمبادئ العامة، المتعلقة بالمشروعية، والنظام العام، والآداب. [64] لأن فتح مجال المنافسة يستدعي تقليص الإحتكارات وتحسين الخدمات.

فالمتعاملين الإقتصاديين و الإجتماعيين، لا يتقيدون إلا بحدود النظام العام، وما تقتضيه من حماية للأشخاص من خلال القواعد العامة، كتحديد الأسعار، القروض، والصرف، والمنافسة، والعمل. أو من خلال النصوص الخاصة تخص بعض القطاعات النشاط والمهن.

2. **إزالة التنظيم لا يبعد التنظيم** : سبق الإشارة إلى أن إزالة التنظيم لا يعني به نهاية النصوص ذات مصدر سلطوي، حتى مؤيدي إقتصاد السوق، يعترفون بضرورة وضع قواعد لتحديد الإطار العام للنشاطات، لذا فهو ليس عملية مطلقة بل نسبية، وليست كاملة بل جزئية. [65]

فإن كانت هذه الفكرة تصلح في المجال الإقتصادي، فإن في المجال الإجتماعي، الأمر يختلف، لأن إزالة التنظيم إن كان يخفف من إطلاق حرية المبادرة في المجال الإقتصادي، فإنه في المجال الإجتماعي، و إن كان يعتمد على مبدأ سلطان إرادة الأطراف العلاقة، لكنه يؤدي إلى تقليص بعض الحقوق و الإمتيازات، التي يكرسها التنظيم، و تقتصر على

---

[64] ــ أنظر المواد 93 و 97 من التقنين مدني جزائري.

[65] - CHEVALLIER.(J) – Op cit.P. 285 et 289.

سلطات المستخدم من جهة، و تتوقف على قوة الممثلين النقابين في ضغط على المستخدم من جهة أخرى.

التقليل من القوانين لا يعني تراجع عن التنظيم القانوني، بالعكس بل هو إستبعاد النصوص الزائدة "L'elagage du rameau juridique superflu" من أجل تقوية فعلية التنظيم. [66] كما أنه قد يؤدي إلى البحث عن قواعد أكثر فعلية خاصة في مجال المنافسة، لمنع الانحرافات، التي لا تكون بالضرورة ذات مصدر دولاني "d'origine Etatique" بل تخلقها هيئات أخرى، بل تأخذ صورة سوابق قضائية. فالعملية ما هي إلا تحويل أسس الضبط بطريقة قانونية.

أما القواعد التي لم تصدرها السلطة العامة، فإن وسيلة إزالة التنظيم تساعد على تطويرها، و تعميقها لا تغيرها، كالقواعد التي ترسخها الأنظمة المهنية و النقابية. [67]

فتقليص النصوص القانونية ذات المصدر دولاني، يؤدي إلى خلق فضاء حر للمتنافسين، يتم تنظيمه بطريقة ذاتية L'Auto-Réglementation ليكون إزالة التنظيم عملية لإعادة توزيع سلطات، وضع القوانين، بدلا من إعتباره عملية لسحب التنظيم. فهي تظهر بصورة واضحة في مجال تنظيم علاقات العمل، الذي يكون بترسيخ مبدأ التفاوض الجماعي، تخلق قواعد قانونية أكثر ملائمة.

[66]- CHEVALLIER.(J) – Op cit.P. 285 et 289.
[67] - Ibid.

الفرع الثالث : علاقة إزالة التنظيم بإعادة الضبط

يعني مصطلح إزالة التنظيم باللغة الإنجليزية "Dérégulation" إلا أن باللغة الفرنسية فهناك إختلاف بين المصطلحين بحيث يعني بإزالة التنظيم "Déréglementation" أما بإزالة أو إعادة الضبط "Dérégulation " مع ذلك من الناحية التطبيقية فإن عملية الضبط قد تتخذ صورتان. قد لا يؤدي إعادة الضبط إلى إزالة التنظيم إذا كانت العملية هي تعميق الإطار القانوني ليكون أكثر قمعا "Drastique"، لكن في بعض الحالات قد يؤدي إعادة الضبط إلى إزالة التنظيم في حالة إنتقال سلطة التسيير والرقابة و خلق الأحكام إلى جهات و أجهزة أخرى.

1. إعادة الضبط لا تؤدي إلى إزالة التنظيم: إذا رجعنا إلى كلمة التنظيم يدخل فيه الإطار العام للتصرفات الإجتماعية، من خلال القواعد القانونية، التي تعتبر إحدى وسائل التنظيم لتحقيق النظام الإجتماعي، بالإضافة إلى بعض الميكانيزمات، التي تنشأ بطريقة عفوية، أو إرادية، تحكم تصرفات الأفراد، إما بأن تقوم الدولة بدور الوسيط في ذلك، أو أن تخضع لأحكام السوق. [68]

لذا نجد إلى جانب القانون أساليب أخرى، منتشرة بكثرة في تنظيم السلوكات، ليكون التنظيم وسيلة لضبط وضم كل هذه المبادئ، لتحقيق مجتمع متماسك ومتوازن. [69]

---

[68] - ZOUAIMIA (R) – les autorités Administratives indépendantes et la régulation économique en Algérie – HOUMA, Alger 2005, P 13.

[69] - CHEVALLIER.(J) – Op cit.P. 290.

بهذه الصورة فإزالة التنظيم ليس مرادف لإعادة الضبط، لأن هذه العملية قد تحدث دون تغيير في طبيعة القواعد القانونية، بل تؤدي إلى وضع إطار قانوني أكثر ردعا، و قمعا. و يكون التسيير إداري عمومي، فإزالة التنظيم لا يعني إذا إعادة ضبط النصوص القانونية الدولانية، لأن قد يتم اللجوء إلى تقنيات مرنة تحفيزية للوصل إلى نفس النتائج أو إلى رقابة أحسن و أنجع للتصرفات. و النقص العددي في القواعد القانونية لا يفسر إنسحاب الدولة من الحياة الإجتماعية، لكن يكون التدخل بطريقة أخرى. [70]

2. إزالة التنظيم صورة لإعادة الضبط : إن فهم الخلط الموجود ما بين المصطلحين، و وضع تفرقة بينهما، يكمن في درجة إنسحاب الدولة من الإطار التنظيمي. ظهرت هذه العملية في الولايات المتحدة الأمريكية، و ما طبقته من نماذج و طرق في التسيير والرقابة، تبعا للأهداف المسطرة من الدولة و طريقة تدخلها. [71] فابتكرت طريقة خاصة، وهي نقل السلطة إلى وكالات، و لجان مستقلة تابعة للسلطة التنفيذية، تسير بإجراءات شبه قضائية، لتخالف بذلك قواعد إقتصاد السوق و تتنافى مع الحريات الفردية. [72]

إنتقلت هذه الفكرة إلى فرنسا، ثم إلى الجزائر في التسعينات، إثر حركة إزالة التنظيم التي نتجت عن إنسحاب الدولة من المجال

---

[70] - ZOUAIMIA (R) – les autorités Administratives indépendantes et la Régulation économique en Algérie – Op cit., P 09 et ss..

[71] - CHEVALLIER.(J) – Op cit.P. 289.

[72] - Ibid.

الإقتصادي، لتترك المكان لأجهزة جديدة تقوم بنفس وظيفة الضبط الإدارية التقليدية، لها سلطات واسعة كسلطة التنظيم، وإصدار التراخيص الإدارية، وسلطة العقاب، والبحث والتحري، وكذا سلطة التحكيم، وفض النزاعات. وتظهر هذه الأجهزة في حالة تدخل الدولة غير المباشر، الذي لا يمكن أن يتحقق إلا بواسطة عملية إزالة التنظيم، لتكرس سياسة الضبط جديدة، كوسيلة أنجع لما كانت عليه الأجهزة التقليدية.[73]

أما في مجال علاقات العمل فإن الأمر يختلف، لأن إزالة التنظيم لم تؤدي إلى إنتقال سلطة تنظيم إلى هيئات إدارية مستقلة، وإنما تحويلها إلى أطراف العلاقة، للقطع مع النظام السابق للدولة المتدخلة.

وأول ما ظهرت هذه الحركة في فرنسا كانت للتقليل من النصوص الدولانية، وتركها إلا لتحديد الإطار العام الذي يمنح للمستخدم توسيع سلطاته في التنظيم، بطريقتين:

- إما بالتنظيم الذاتي الإنفرادي "Auto-Réglementation Patronale" بتوسيع سلطات صاحب العمل.

- و إما بإدخال نوع جديد من التفاوض بين أطراف العلاقة، على مستوى المؤسسة، فيكون التنظيم ذاتي تفاوضي "Auto-Réglementation Conventionnelle" تأكد ذلك بإلغاء الترخيص الإداري، الذي يفرض على

[73] - ZOUAIMIA (R) – les autorités de régulation indépendantes dans le secteur Financier en Algérie- HOUMA, Alger 2005, P.7 et ss .

صاحب العمل، في حالة التسريح الإقتصادي، وتعويضه بتدابير إجتماعية مرفقة للتسريح. [74]

بينما في الجزائر فإن إستبعاد الدور التدخلي للدولة، كان للتقليل من النصوص التنظيمية كذلك، لعلاقات العمل، كما وضع إطار عام ليبقي مجال واسع للمؤسسة، للتفاوض مع العمال في الأمور التي تعني المؤسسة من جهة، عندما تكون المصلحة وطنية، يكون التفاوض أكثر توسعا يضم أرباب العمل على المستوى الوطني من جهة أخرى.

تأخذ المفاوضات صورتان، قد تكون ثنائية أو ثلاثية حيث يلجأ لهذه الأخيرة في حالة وجود خلاف بين أطراف العلاقة، فتتوسط الحكومة ذلك، بمنح إقتراحات وحلول تساهم الدولة في تجسيدها، إما بفرض على صاحب العمل تنازلات أو بتقديم ضمانات للعمال. [75]

خـــاتـــمـــة

يتبين من خلال ما تقدم أن فكرة إزالة التنظيم ليست حديثة، بل إرتبطت دائما بحدود تدخل الدولة في المجال الإقتصادي أساسا، الذي ينعكس حتما على المجال الإجتماعي، لذا إهتمت به مختلف التشريعات لتطوير مفهومه إما بتوسيع نطاقه، أو بتضييقه حسب فلسفة كل دولة في تنظيم علاقات في المجتمع.

---

[74] - SUPIOT (A)– Op cit.P. 196 et ss.

[75] – ع.س لقاء تحضيري بين المركزية النقابية وأرباب العمل لحل المشاكل العالقة والمسجلة، جريدة الخبر، العدد 3451، الجزائر 18 أفريل 2002، ص 2.

فقد يكون بتوسيع و إطلاق المبادرة الفردية بإنسحابها من المجال الإقتصادي وتركه للمنافسة، والتنظيم بطريقة ذاتية، أو جماعية، وقد يكون بوضع الإطار العام كحد أدنى يحترم فيه النظام العام في المجتمع ويترك مجال لضبط العلاقات إما بواسطة أجهزة مؤهلة لذلك، أو بواسطة إتفاقات جماعية تأخذ مكانة التنظيم.

لذا فإزالة التنظيم هو تجسيد للمرونة، و تبسيط، وتخفيف من القواعد القانونية، حتى تحقق الغاية من وضعها، وهي فعليتها في تحقيق توازن بين المصالح الإقتصادية، والإجتماعية للدولة، إلى تسهيل التداول، والتبادل بين الدول، سواء في المبادلات الإقتصادية، الذي ينتج عنه مرونة تحويل وانتقال اليد العاملة.

المراجع بالعربية :

1. د/أحمد بديع يليح – محاضرات في الإقتصاد المالي، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، مصر .1982

2. د/أحمد جامع – الرأسمالية الناشئة – مكتبة المعارف، مصر بدون تاريخ.

3. د/جعفور محمد السعيد – المدخل إلى القانون.

4. د/فتح الله لعلو – الإقتصاد السياسي، مدخل الدراسات الإقتصادية – الجزء الأول دار النشر المغربية، دار البيضاء، المغرب دون تاريخ.

5. محمد صغير بعلي – المؤسسات العمومية في التشريع الجزائري – المعهد الوطني للدراسات والبحوث النقابية، الجزائر .1988

6. منجد الجيب عربي – فرنسي طبعة 03 – دار الشروق ش.م.م، بيروت .1990

7. د/رمزي زكي – الليبرالية المتوسعة – دار المستقبل العربي، مصر 1983.

8. د/عبد الستار عبد الحميد سلمى – حدود تدخل الدولة في المجال الإقتصادي في ظل إقتصاد السوق – دار النهضة العربية، القاهرة 2005.

9. د/عاطف حسنت النقلي – مبادئ الإقتصاد المالي – مكتبة النصر، الزقازيق، مصر 2002.

10. ولد رابح صافية – مبدأ حرية التجارة و الصناعة في الجزائر– مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة مولود معمري كلية الحقوق، تيزي وزو 2003/2001.

11. الملتقى الأول في ماي 1982، و الثاني في ماي 1985، و الثالث في 1987، والرابع في 1988، جمع بعض من أساتذة جامعة نيماج "Nimegues" و "بوتي Poitiers" بفرنسا.

12. ع.س لقاء تحضيري بين المركزية النقابية و أرباب العمل لحل المشاكل العالقة و المسجلة، جريدة الخبر، العدد 3451، الجزائر 18 أفريل 2002.

المراجع بالفرنسية :

1. ABDELADIM (L) – Les Privatisations d'entreprises Publiques dans les pays du Maghreb – Maroc–Algérie– Tunisie - Etude juridique – les éditons internationales, Paris 1998.

2. BELMIHOUB (M.Ch) – Gouvernance et Rôle économique et social de l'Etat entre exigence et résistance- IDARA, Vol. 11 N°1 Alger 2001.

3. BENACHENHOU (A) – l'aventure de la désétatisation en Algérie - revue du monde musulman et de la méditerranée 1992, N° 3.

4. BOUZIDI (N) le rôle de l'Etat dans l'économie – IDARA, Volume 05, N° 2, Alger 1995 p.46

5. CARBONNIER (J) - L'inflation des lois, revue des sciences morales et politiques – Gauther Villas Paris 1982.

6. CHEVALLIER (J) – Les Enjeux de la déréglementation – revue de droit public – librairie générale de droit et de jurisprudence, Paris 1987.

7. Gerstle. M. Jacques- la déréglementation dans le débat politique français- colloque sur la Déréglementation organisé a poitiers, presses universitaire de France, Paris 1985, P. 24

8. JACQUILLAT (B) - Désétatiser- laffont, Paris 1985.

9. LA CHAUMME (M.J.I) - la décentralisation et la Déréglementation ; Actes du Colloque organisé A Poitiers le 13 -15 mai 1985 par la faculté de droit de Nimègue et de Poitiers PUF, Paris 1986.

10. MADIOT . Yves. Jef Malyer- rapport de synthèse sur la Déréglementation ; Actes du Colloque organisé A Poitiers le 13 -15 mai 1985 par la faculté de droit de Nimègue et de Poitiers PUF, Paris 1986.

11. MAEIJER (J.M.M)- la déréglementation aux Pays Bas : Idées générales colloque 1985, Paris 1986.

12. MOREAU .(M.A) – Les répercutions des privatisations dans différents systèmes juridiques R.I.D.E N° 1, Paris 1999.

13. SADI (N) – la privatisation des entreprises publiques en Algerie 2ème Edition objectif - modalités et enjeux OPU, Alger 2006.

14. STRUYCKEN (M. A.V.M) – Déréglementation en droit prive – colloque 1985, Paris 1986.

15. SUPIOT (A) – Déréglementation des relations de travail et auto réglementation de l'entreprise – Droit social , N° 03, Paris Mars 1989,

16. TOUPIE.ORG Web

17. ZOUAIMIA (R) - Déréglementation et ineffectivité des normes en droit économiques algériens – revue IDARA volume 11 N° 1 et N° 21, Alger 2001.

18. ZOUAIMIA (R) – les autorités Administratives indépendantes et la régulation économique en Algérie – HOUMA, Alger 2005.

19. ZOUAIMIA (R) – les autorités de régulation indépendantes dans le secteur Financier en Algérie- HOUMA, Alger 2005.